

احوات مع ثبات وقصر بيت بالعرض وجهه بالعرض  
 وبالعضوية من ويجمع بينهما مرة وهو الاب والجد  
 اذا التزوج منهن عن الفرض والذكر والانثى  
 ورثت الاب والجد بالتخصيب وان كان معه ابن  
 او ابن ابن وان نزل او كان معه من اصحاب الفروض  
 مستغرق كبنين وام وزوج اصلها النبي عشر  
 للبنين الثلثان ثمانية وللأم السادس سهمان  
 وللزوج الربع ثلاثة فهي عايلة الى ثلاثة عشر قبل  
 اعتبار الاب والجد وان كان معه من اصحاب الفروض  
 من نبي بعد فرضه اقل من السادس لبنين وزوج  
 اصلها النبي عشر للبنين الثلثين ثمانية وللزوج الربع  
 ثلاثة يفضل سهم هو نصف سدس او يبقى قدر السادس  
 كفتية وام اصلها ستة للبنين اربعة وللأم سهم  
 فيفضل سهم هو قدر السادس فرض له اي للاب والجد  
 السادس في الكل وهي الصور الخمس وما شابهها بالاجماع  
 وان كان معه احد من البنات او بنات الابن اوها  
 جميعا كبت و بنت ابن او البتر وفضل من الفروض البتر  
 من السادس احد الاب والجد السادس ورضا والباقي  
 عضوية ويجمع بين الفرض والتخصيب الاب بالاجماع  
 والجد على الاصح عندنا وقيل ياخذ الباقي كله عضوية  
 فضل في ناصيل المسائل اصول المسائل تسعة

اثان

اثان وثلاثة واربعه وسته وثمانية واثنا عشر  
 واربعه وعشرون بالاتفاق وثمانية عشر وسته  
 وثلاثون عند المحققين والخلاف من المتأخرين  
 من اصحاب الشافعي كالامام والغزالي والمولي وبز الصلا  
 والنوي وخلافه قال في الروضة قلت المختار الاصح  
 الجاري على الفروض طرقة المتأخرين ان يقطع به  
 الجري وابواعه راد الوصي وجمهور الفاضل وغيرهم ونقله  
 بن الهائم عن زيد رضي الله عنه **وهما خالصان بالجد**  
**والاعزق وقيل تصحح لناصريل** وان اصلها ستة واثنا عشر  
 قال جمهور الفقهاء المتأخرين من الشافعية ولم أر هذا  
 اختلاف لعدهم **والصواب الاول لما قرئناه** ولما ياتي  
 عقبه وهو قولي **واصل كل ميلة مخرج ورضها او فوضها**  
 وهو اقل فرضها او فوضها من غير كسر ومخرج الكسر والكسر  
 يسع مقامها ايضا **الاثنان اصل كل ميلة فيها نصف وما**  
**يقرب كبت وعم** لبنيت النصف وللعم ما بقي او نصف  
**ونصف لزوج واخت لعيرام** شقيقة كانت اولاد  
 في صورتان زوج وشقيقة او زوج واخت لاب فلزوج  
 النصف والاخت النصف ومخرج النصف والنصف ومقامها  
 اثان لهما لهما للزوج النصف سهم وللأخت سهم وتلقب  
 هاتان الصورتان بالنصفين وبالبنينتين تشبيها لهما  
 بالدة البتيمية الذي لا يظن لها **والثلاثة اصل كل ميلة** **والثلاث**

بعض كتابه

عندنا في غيره

Copyrighted by King Fahd University